

وبناء على ذلك من ذلك وهو مدارة الفعلة من  
 عام حول السنة والبدعة معا كان تركه اولى من اتيه كما في  
 الكرماني كذا ذكره القنبراني ذكر الراجح الحلي في شرح الكثيرين  
 بكثرة التنزيه وقال ليس كلامنا في مطابق الذكر فانه غير  
 فيه في كل الاحيان بل في جلها وفيه وهو بدعة لقوله تعالى ادعواكم نعموا  
 وخفية الا ما استثناء الترخي فانها رخصت الاذلة في مثل الترخي  
 فالخذ والعمل فيما وراه بالاصل هو الاحتياط اذ فيه الجمع بين الالفة  
 وبمنظر انه لا وجه لمن جعل الترخي على قوله <sup>في مثل الترخي</sup>  
 محل للالف الكبير حر او سئل به هل على كراهة الذكر حر او يخلج  
 ان ابن مسعود رخص الترخي بمسحة عين بهللقا يرفع الصلوات  
 الا مبتدئين حتى يخرجهم من المسجد فان قالوا رفع الصلوات  
 جائز ذكر في الاحقاف قلت ادنى درجة الاختلاف  
 الشهية ينبغي ان يجتنب عن ادعى سلوك طريق الولوج كذا  
 ذكره ابن ملاء في سنة الحج عشرين سنة صلى الله عليه ان جماعة  
 تدعو اصحابهم بالكبير ففعل صلواتهم على انفسهم كما قال  
 اصم ولا غايبا انكم تدعون سبعا ويا وهو حكم كذا ذكره  
 في تفسير قوله تعالى واذا استاء عبادي عني فاني قريب  
 للكلانية

سنة الفطرة من العبادات  
 من السنة التي لا بد منها  
 من سنة الفطرة من العبادات  
 من السنة التي لا بد منها  
 من سنة الفطرة من العبادات  
 من السنة التي لا بد منها  
 من سنة الفطرة من العبادات  
 من السنة التي لا بد منها

نفسه وفي الأرض بالكفر والمعا بعد اصلاحها بسبعة  
 وشرع الاحكام وادعوه خوفا وطوعا ذوى خوف من الر  
 لغصود اعمالكم وعدم استحقاقكم وطوع في اجابة تفضلا  
 ولحسن الفطرة رحمة ان رحمة الله قريب للحسنين ترجيح  
 للطوع وتنبية على ما يتوسل به الى الاجابة وتذكير بلان  
 التوجه بمعنى الرخص والمثقة صفة تحذرف اي امر قريب او لطف  
 بغير الذي يحسنه مفهولة الذي هو مصدر التقويض او اللطف  
 بين الترخي والركب والعريب من غيره كذا ذكره الفخري في  
 سورة الاعراف خذ العفو اي خذ ما عفاك من افعال الكفار  
 ويسمى ولا تطلب ما يشق عليهم من العفو الذي هو ضد اللطف  
 العفو عن الذنوب او الفصل وما يسبيل من صدقاتهم ذلك  
 قبل وجوب الزكاة وامر بالعرف والمعرفة المستحسنه الافعال  
 واعرض عيالي وهلين فلاتاربحوا ولا تكافروهم وهذه مثل افعالهم  
 وهذه الآية جامعة لكل الاطلاق امر بالمسوك باسماها  
 كذا ذكره القاضي وذكره معالم التنزيل روى عن ابن عباس  
 انه قال قاله عتبة ابن اخيه يا ابن ابي طالب اجلس على  
 الامر فنتشاذنى عليه فاستاذن ابن الاصح لعنتته فاذن له

في سنة الفطرة من العبادات  
 من السنة التي لا بد منها  
 في سنة الفطرة من العبادات  
 من السنة التي لا بد منها  
 في سنة الفطرة من العبادات  
 من السنة التي لا بد منها  
 في سنة الفطرة من العبادات  
 من السنة التي لا بد منها

Copyrighted material by the University of Cambridge